

التقويم

السؤال الأول: عرِّف القصاص، وعدِّد أنواعه.

القصاص : هو معاقبة الجاني الذي يتعدى على غيره بالقتل أو قطع عضو من أعضائه أو بجرحه بمثل ما فعل .

أنواعه: - القصاص فس النفس.

- القصاص فيما دون النفس.

السؤال الثاني: دلِّل على مشروعية إقامة الحد من القرآن الكريم والسنة النبوية.

- قال تعالى : " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما " .

والحديث: عن عائشة رضي الله عنها – أن قريشا أهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا ومن يكلم فيها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد ، حب رسول الله ، فكلمه أسامه ، فقال رسول الله " أتشفع في حد من حدود الله ، ثم قام فاختطب ثم قال : إنما أهلك الذين قبلكم ، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " .

السؤال الثالث: ما الجرائم التي تجب فيها الحدود؟

- السرقة - الزنا - القذف - الخمر .



تطبيق خدمة الطالب 50152882

السؤال الرابع: ما الفرق بين كل مما يأتي من حيث التعريف؟

- الحدود والتعزير.
- الحدود : هي عقوبة مقدرة تجب حقا لله تعالى .
- التعزيز : عقوبة تأدبية يفرضها الحاكم على جناية أو معصية لم يعين الشرع لها عقوبة .
 - القتل العمد والقتل شبه العمد.
 - القتل العمد : هو أن يقتل المكلف إنسانا معصوم الدم باله قاتلة .
 - القتل شبه العمد : هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم بما لا يقتل عادة .

السؤال الخامس: بم يثبت القصاص؟

- يثبت بشيئين : النيه ، والإعتراف .

السؤال السادس: ما حكم الإسلام في المواقف الآتية من حيث إقامة العقوبة مع بيان السبب:

- قذف صبي رجلاً عاقلاً : لا يقام الحد لأنه صبي وليس بالغ .
- أُكرهت امرأة على الزنا. : لا يقام الحد لأنها أكرهت على الزنا .
- سرق رجل من مال أبيه. : لا يقام الحد لأن الولد وماله ملك لأبيه .

السؤال السابع: ضع علامة (√) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (X) مقابل العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

(X) ١ - التعزير قد يكون بالقتل حسب ظرف الجريمة. (X) ٢ - من أصاب إنساناً خطأ فمات فإنه يقتل به. (X) ٣ - قطع يد السارق يضاعف أعباء الأمة بزيادة العاطلين فيها. (X)

٤ - أعطى الإسلام الحق للحاكم في تخفيف الحد أو إلغائه.

السؤال الثامن: ضع خطاً تحت التكملة الصحيحة فيما يأتي:

- تشويه لفرد من أفراد الجتمع. ١ - قطع يد السارق

- ردع للسارق وحماية له ولمجتمعه.

- تمييز له عن غيره كي يتقيه الناس.

- فيه شدة لا توجد في غيره من الشرائع.

- لا يختلف في مضامينه عن القوانين الوضعية.



